

حكم استئجار الخادم وشروطه و الآثار المترتبة علي استئجار الخدم وضوابطه

*د. جيهان الطاهر محمد عبد الحليم

إن العمل داخل المنزل ورعاية شؤونه هو واجب من اختصاص الزوجة، وعليها أن تؤدي هذا العمل عناقتناع وطيب نفس، فالأصل قرار المرأة في بيتها، ووجوب النفقة لها على وليها [1] والقائم بشؤونها، والدليل على ذلك: قوله تعالى: **"وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى"** (الأحزاب: ٣٣). فهي مأمورة صراحة بالقرار في البيت [2] ، ولكن إذا كانت ممن تعودن على مساعدة الخدم لها في بيت أبيها، أو تشكو من علة معينة تتضرر معها من الخدمة، أو أن هناك أي سبب آخر وجيه يدعو إلى وجودخادمة تساعد ربة المنزل على العمل، فالدين الإسلامي لا يمنع من استئجار الخادمة باتفاق جميعالفقهاء ، وإن كان الإمام مالك اشترط أن يكون الزوج في حالة يُسريتمكن معها من دفع أجرة الخادمة. [3]

ولقد ذهب جمهور الفقهاء [4] إلى أنه لا يجوز استئجار الرجل الأعزب المرأة الأجنبية البالغة للخدمة في بيته، مأمونا كان أو غير مأمون؛ وذلك اتقاء للفتنة، ولأن الخلوة بها معصية إلا إذا كان الرجل محرما لها ، أو صغيرا ، أو شيخا هرما ، أو ممسوحا أو مجبوبا ، أو كانت المرأة الخادمة صغيرة لا تشتهي.

وأجاز الإمام أحمد استئجار الخادمة ؛ لكن بشرط ألا يخلو بها في بيت ولا ينظر إليها متجردة ولا إلى شعرها. [5]

كما أجاز الفقهاء استئجار الخادم [6] ، وشرط الحنابلة أن يكون ممن يجوز له النظر إلي الزوجة إما امرأة أو نو رحم محرم ؛ لأن الخادم يلزم المخدوم في غالب أحواله فلا يسلم من النظر.

- [1] بدائع الصنائع . لعلاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ٣٠/٤، ط٢، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، حاشية الدسوقي. لمحمد الدسوقي ٥٢٧/٢، دار إحياء الكتب العربية، تحفة المحتاج في شرح المنهاج. لأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي ٣٤٥/٨-٣٥٣، دار إحياء التراث العربي، المغني لابن قدامه المقدسي ١٦٨/٨-١٦٩، الناشر، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
- [2] تفسير القرآن العظيم . لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ٦/٤٠٩، المحقق: سامي بن محمد سلامة. ط٢. الناشر: دار طيبة ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩ م.
- [3] رد المحتار على الدر المختار. لمحمد أمين بن عمر (ابن عابدين) ٦٩/٦، دار الكتب العلمية ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، فتح القدير. لكamal الدين بن عبد الواحد (ابن الهمام) ١٢٨/٩، دار الفكر، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع م٢ ج ٤ / ٣٨ ، منح الجليل شرح مختصر خليل. لمحمد بن أحمد بن محمد عليش ٤٦٤/٧ ، دار الفكر ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م ، حاشية الجمل علي شرح المنهج لـزكريا الأنصاري ٤ / ٤٩٤ - ٤٩٥ ، دار إحياء التراث العربي: بيروت- لبنان، تحفة المحتاج ١٤٨/٦، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي. لأبي الحسن علي بن محمد ابن حبيب الماوردي البصري ٣٩٨/٧، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م ، روضة الطالبين وعمدة المفتين. لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي ٢٠٨/٥، المكتب الإسلامي ١٤١٢هـ - ١٩٩١م ، المغني ٥/٢٧٠-٢٧١، دار إحياء التراث العربي ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م ، الطبعة: الأولى.
- [4] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع م ٢ ج ٤ / ١٨٩ ، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. لمحمد بن محمد بن عبد الرحمن (الحطاب) ٣٩٣ / ٥ ، دار الفكر سنة النشر: ١٤١٢هـ-١٩٩٢م. الطبعة: الثالثة، المدونة لمالك بن أنس بن مالك الأصبحي ٤٤٣/٣، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م ، المغني ٥ / ٢٧١.
- [5] المغني ٥/٢٧١.
- [6] المبسوط لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي ١٨٢/٥. الناشر: دار المعرفة - بيروت. ١٤١٤هـ-١٩٩٣م، إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك. لعبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين المالكي ٨٨/١. الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر. ط الثالثة، تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٣١٦/٨، الوسيط في المذهب. لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي ٢٠٣/٦. المحقق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد تامر. الناشر: دار السلام - القاهرة. ط الأولى، ١٤١٧هـ، كشف القناع عن متن الإقناع. لمنصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي ٤٦٣/٥. الناشر: دار الكتب العلمية.

الآثار المترتبة علي استئجار الخدم وضوابطه

للاستعانة بالخدم مظاهر سلبية، على المسلم أن يحذر لها منها:

١- أن عمل الخادم قد يستلزم التفرغ والمبيت في بيت مخدومه مما قد يقود إلى الفتن، نشر الفساد، وخراب البيت وانهيائه، بسبب سلوكيات الزوج أو الأبناء مع الخادمة أو الزوجة والبنات مع الخادم.

٢- أن المربية وهي تؤدي عملها قد تقوم بإرضاع من تقوم بتربيته، وفي هذا الأمر اختلاط للأنساب، وضياع للحقوق والواجبات، وعلى ولي الأمر أن يدرك ذلك، ويعلم شروطه وأحكامه.

٣- ظاهرة انتشار المربين والمربيات من غير المسلمين الذين يفدون إلى الدول الإسلامية من الدول المجاورة سعيًا وراء الرزق، وفي هذا خطر جسيم؛ لأن تقاليدهم وعاداتهم لن تكون متفقة مع الإسلام فيما دعا إليه وحث عليه من قيم وفضائل سامية.

٥- إفشاء الخدم لأسرار البيت مما يؤدي إلى تدهور العلاقات الإنسانية، وضياع العديد من القيم الاجتماعية والاحترام.

٦- ما يقوم به بعض الخدم من عادات سيئة؛ كالسرقة والكذب والغش وتزوير الحقائق وإثارة الأحقاد والشكوك بين الأزواج والجيران.

فعلى المسلم أن يكون فطنًا عند اختيار من يقوم على شؤون بيته وكذلك المرأة، وعليهما أن يراعى أمور دينهما فيما عليهما من واجبات وما لهما من حقوق؛ لضمان السعادة والاستقرار في البيت.

إن المشكلة التي أفرزتها ظاهرة الخدم تتمثل في عنصرين:

أولاً: القلق العام - على المستوى الاجتماعي - بسبب استفحال الظاهرة في حياتنا، وما ترتب عليها من خطر يهدد حرمان الأسر وقيم وعقيدة المجتمع.

ثانياً: الحيرة على المستوى الأسري والتمزق النفسي بين الرغبة في الاستجابة لمتطلبات ضرورية أوجدها التطور الاجتماعي، وبين الخوف من أضرار الخدماتي تؤكدتها الحوادثُ الكثيرة، ويحذر منها العلماء ورجال التربية والفكر والاجتماع.

أما أبعاد المشكلة فتتمثل فيما يلي:

- ١-خطورة الخادمة الأنثى علىالزوج والأبناء.
- ٢-خطورة الخادم الرجل أو الشاب على الزوجةوالبنات، بل وعلى الأبناء.
- ٣-خطورة الخدم على الأبناء الصغار ، على حياتهموعقيدتهم ولغتهم وأخلاقهم وعاداتهم.
- ٤- خطورة الخدم على أموال وأسرار وصحةقبل وحياة أفراد الأسرة.
- ٥-خطورة الخدم على أمن البلاد؛ لأن بعضهم أدوجوده إلى ظهور جرائم التهريب وتجارة المخدرات والدعارة السرية، والقتل والسلبوالأمراض.
- ٦- حرمة الخلوة بين الخدم وأهل البيت.

فتكون هناك ضوابط لا بد من الأخذ بها عند استئجار الخادم ، وتتمثل في الآتي:

الضابط الأول: أن تكون الخادمة قدومها إلى البلد وسفرها منه إلى بلادها بوجود محرم لها، لقولالنبي- صلى الله عليه وسلم -: **" لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم"**. [1]

الضابط الثاني: أنتكون هذه الخادمة تلتزم بالأخلاق والآداب.

الضابط الثالث : مراقبة رب البيت للخادم في أداء الصلاة والفرائض الشرعية الأخرى وحثه عليها.

الضابط الرابع: عدم الخلوة في المنزل أو في السيارة أو في أي مكانآخر، فالخلوة محرمة وهي من أخطر الأمور التي حذر الله منها المسلمين [2]، فإذا كان الاختلاط بين الجنسين الذكر والأنثى من أكبر الأسباب الميسرة للفاحشة، فإن الأخطر من ذلك الخلوة ، فإن في ذلك مدخلاً للشيطان قال - صلى الله عليه وسلم -: **« لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان**

ثالثهما» [3]

الضابط الخامس: عدم السماح للخادمة بالخروج من المنزل إلا للضرورة القصوى وتكون معها ربة البيت.

الضابط السادس: عدم تكشف الخادمة أمام الزوج والأولاد الذين بلغوا الحلم، وأن تلتزم بالحجاب الشرعي [4].

الضابط السابع: تحديد المهام المنوطة بالخدام ، وعدم الاتكال عليها في إدارة جميع شئون البيت وتربية الأولاد.

ومما يخفف من الآثار السلبية للخدم، إتباع الحكمة في التعامل معهم، والحكمة تكمن في تنفيذ وصايا الشريعة الإسلامية الخاصة بذلك التعامل قال - صلى الله عليه وسلم - : " إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه ، فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقتين أو أكلة أو أكلتين فإنه ولي علاجه" [5] فالرسول - صلى الله عليه وسلم - يبين لنا [6] في هذا الحديث الشريف أنالخدم المسلمين إخوة لنا في الدين والبشرية، لهم نفوس ومشاعر مثل نفوسنا ومشاعرنا، فهم يتأثرون ويتألمون من القول الجارح والمعاملة السيئة، وما جعلهم الله تحت أيدينا إلا عوناً منه سبحانه وتعالى ليساعدونا على الأعمال، لذلك علينا عدمالخشونة معهم في الحديث وعدم مطالبتهم بالأعمال التي لا يستطيعون القيام بها، وإذا كلفناهم بعمل شاق فيجب علينا مساعدتهم، فهم لم يخلقوا حجارة أو حديدًا، إنهم بشر تتألم أجسامهم بالعمل الشاق، وتجرح مشاعرهم بسيئ القول وبذيء الكلام، ومع ذلك يجب علينا إكرامهم وإطعامهم الطعام الطيب الذي نأكل منه، وإلباسهم اللباس الطيبالذي نكسو به أجسادنا وأجساد أولادنا.

وقال أنس بن مالك - رضي الله عنه- : "ولقد خدمت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشر سنين فما قال لي قط أف، ولا قال لشيء فعلته لم فعلته؟ ولا لشيء علم أفعله إلا فعلت كذا؟" [7]

إذاً فالتربية الإسلامية توصي بالرفق بالخدم والإحسانإليهم، والتجاوز عن أخطائهم الغير مقصودة؛ لأنهم بشر معتذريهم برفق من تعمد الخطأ ومعاقتهم على الخطأ العمد

بالأسلوب الإسلامي الذبيعاقب به الوالد ولده، والأخ أخاه، بقصد التوجيه والردع، وليس بقصد الانتقام والتشفي.

بالإضافة إلى إشعار الأطفال وإقناعهم بأن الخدم ليسوا من أفراد الأسرة، بل هم غرباء أجانب يعملون داخل المنزل بأجر إلى أجل مسمى، لذا يجب معاملتهم بالحسن وعدم تعمد إثارتهن أو الإساءة إليهن بالقول أو العمل مع الحذر منهم وعدم الإكثار من مخالطتهن. إن اقتناع الأطفال بهذا الأمر وتدريبهم على الالتزام بما يحميهم بإذن الله من التعرض للأخطاء والمخاطر التي يتعرض لها بعض الأطفال الذين يتركون بين أيديهم يتعاملون معهم كما يتعاملون مع آبائهم وأمهاتهم.

إن الأسرة المسلمة مطالبة شرعاً بمراقبة سلوك أبنائها وبناتها وتصرفاتهم مع الخدم (رجالاً ونساءً) مهما كانت جنسياتهم ودياناتهم، ومهما كان نوع الخدمة التي يؤديونها للأسرة، ومطالبة أيضاً بالحرص على عدم خلوة بناتها بالرجال من الخدم، وعدم خلوة أبنائها بالنساء منهم مهما كان سن أولئك الأبناء والبنات، ومن جهة أخرى فإن الأسرة المسلمة مطالبة أيضاً بالزام الخدم بالاحتشام والاستئذان، والتمسك بأداب وأخلاق الإسلام أثناء التعامل مع أي فرد من أفراد الأسرة صغيراً كان أم كبيراً.

إضافة إلى ذلك فإن من مكارم الخلاق ومن أسس التعامل الإسلامي الفاضل مع الخدم والأجراء. تسليمهم رواتبهم كاملة غير منقوصة في نهاية كل شهر بدون تأخير ولا مماطلة.

قال - صلى الله عليه وسلم - : **"فِيمَا رَوَاهُ عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ : " ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ [8]"**

وزيادة رواتبهم وتحسين أوضاع المعيشة والتصدق عليهم بما تجود به نفوس أفراد الأسرة، فهذه كلها حوافز مشجعة على محبة الخدم لأفراد الأسرة وعلى إخلاصهم في العمل وهو سبب للوقاية من شرهم وضررهم بإذن الله.

إن مما لا شك فيه أن الاختلاط مهما اختلفت أشكاله، وتعددت صورته لا بد وأن يحدث أثراً سلباً حسيّاً ومعنوياً، ظاهراً أو خفياً، على المدى القريب أو البعيد.

وإن للخدم والسائقين خاصة، خطراً كبيراً وعظيماً؛ لأنهم يؤثرون على الأسرة وعلماً بالأبناء بشكل كبير؛ وذلك بمخالطتهم والعيش معهم تحت سقف واحد، لذا فإنه ينشأ نوع من العلاقة والتفاعل الاجتماعي بين أفراد الأسرة مع الخادمتين والسائقين، ومنه يكون التأثير والتأثير.

المراجع

- [1] صحيح مسلم ٩٧٥/٢. كتاب : الحج. باب : سفر المرأة مع محرم إلي حج وغيره . رقم (١٣٣٨).
- [2] شخصية المرأة المسلمة في ضوء القرآن والسنة . إعداد وتصنيف: الشيخ خالد عبد الرحمن العك ص ١٨٠. ط خامسة سنة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م . دار المعرفة : لبنان - بيروت.
- [3] سنن الترمذي. لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي ٤ / ٤٠٤ . أبواب: الفتن. باب: ما جاء في لزوم الجماعة. رقم: (٢١٦٥) . وقال: "حديث حسن صحيح غريب". دار الكتب العلمية .
- [4] المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه. لأبي المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي ٣/٥٣٧. المحقق: عبد الكريم سامي الجندي. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م ، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ١/٥٠٠ ، تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٢/١١١-١١٢ ، المجموع شرح المذهب . ليحيى بن شرف النووي ٣/ ١٧٣ . مطبعة المنيرية ، المغني ١ / ٣٤٩ . دار إحياء التراث العربي.
- [5] صحيح البخاري ٩٠٢/٢. كتاب : العتق. باب : إذا أتاه خادمه بطعامه . رقم: (٢٤١٨) .
- [6] فتح الباري. لابن حجر العسقلاني ١٠/٢١٣. كتاب : العتق، باب : إذا أتاه خادمه بطعامه ، الحديث رقم: (٢٤١٨). ط ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م. دار الريان للتراث .
- [7] صحيح مسلم ٤/١٨٠٤، كتاب: الفضائل، باب: كان - صلى الله عليه وسلم - أحسن الناس خلقاً، رقمه: (٢٣٠٩) .
- [8] صحيح البخاري ٧٩٢ / ٢. كتاب : الإجارة، باب : إثم من منع أجر الأجير . رقم: (٢١٥٠) .